

قرارات

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٠٥٢ لسنة ٢٠١٦

بشأن المنتجين المستوفين

لقواعد الاكتفاء بالفحص الظاهرى للرسائل المستوردة

من السلع الصناعية غير الغذائية

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد

والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزارى

رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛

وعلى كتاب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

المؤرخ فى ٢٥/١٠/٢٠١٦ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُقيد المنتجون المبينة أسماؤهم بعد - بعدد شركة واحدة منتجة - فى سجل منتجى

السلع الصناعية غير الغذائية والذين يكتفى بالفحص الظاهرى ومطابقة البيانات المدونة

على رسائلهم طبقاً لما هو ثابت بمستنداتهما والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة

للرقابة على الصادرات والواردات .

قائمة رقم (٢١٠)

للمنتجين المستوفين لقواعد الفحص الظاهري طبقاً للقرار رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥

م	الشركة المنتجة والمنشأ	مصانع الشركة المعتمدة	المنشأ	الصنف	الماركة	مراكز التوزيع المعتمدة والمنشأ
١	SAMSUNG ELECTRONICS CO., LTD كوريا الدرجة بالقرار الوزاري رقم ٥١١ لسنة ٢٠١٦ قائمة ، ١٧٢	إضافة ،	إضافة ،	إضافة ،	SAMSUNG	Samsung Gulf Electronics FZE جبل علي المنطقة الحرة - دبي دولة الإمارات العربية المتحدة
		Samsung Electronics Co., Ltd	كوريا	Color Television		
		Samsung Electronics MCMC CE Complex Co., Ltd	فيتنام			
	إضافة ،	إضافة ،	إضافة ،			
	Tianjin Samsung Electronics Co., Ltd		الصين			

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠١٦/١١/١

وزير التجارة والصناعة

المهندس / طارق قابيل